

حقوق العباد يوم القيمة

الْحَمْدُ لِلّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعْفِنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوْبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْنِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَحْبَهُ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ: قَوْصِي نَفْسِي الْمُقْصَرَةُ وَإِبَّاكُمْ بِتَقْوَى اللّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَقُولُ الرَّبُّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: (وَالَّذِينَ يُؤْدُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بِهَنَاءً وَأَثْمًا مُبِينًا) [الأحزاب: ٥٨].

وَيَقُولُ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا - وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثًا - بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ».

عِبَادُ اللّهِ: لَقَدْ كَرَمَ اللّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هَذَا الْإِنْسَانُ، وَفَضَّلَهُ عَلَى سَائِرِ الْمَحْلُوقَاتِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: (وَلَقَدْ كَرَمَنَا بْنَي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ حَفَنَا تَفْضِيلًا) [الإِسْرَاء: ٧٠].

وَإِذَا كَانَ هَذَا الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا، وَكَانَ مُؤْمِنًا زَادَتْ كَرَامَتُهُ، وَعَظُمَتْ مَكَانَتُهُ وَتَأَكَّدَتْ حُقُوفُهُ.

فَهَذَا الْحَبِيبُ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدُ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُنْظَرُ إِلَى الْكَعْبَةِ الْمُشَرَّفَةِ - زَادَهَا اللّهُ تَعْظِيْمًا وَتَشْرِيفًا - الَّتِي يَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ مِنْ كُلِّ أَقْطَارِ الدُّنْيَا خَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا الرَّسُولُ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَقُولُ: «مَا أَعْظَمُكُمْ! وَمَا أَشَدُ حُرْمَتِكُمْ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِلْمُؤْمِنُ أَشَدُ حُرْمَةً عِنْدَ اللّهِ تَعَالَى مِنْكُمْ» وَهُوَ الْفَائِلُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللّهِ مِنْ قَتْلِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ».

وَهُوَ الَّذِي وَقَفَ يَوْمَ عَرَفةَ يُخَاطِبُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ أَلْفٍ مِنْ أَمْمَتِهِ قَائِلًا: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحْرَمَةٌ يَوْمَكُمْ هَذَا، فِي بَلِدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا».

وَلَذِلِكَ لَمَّا عَرَفَ الرَّسُولُ - صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَذِهِ الْحُقُوقَ الْعَظِيمَةَ لِلْعِبَادِ خَافَ أَنْ يُلْقَى اللّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَفِي ذَمَنِهِ شَيْءٌ لِعَبْدٍ مِنْ عَبْدِ اللّهِ قَامَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ فِي مَرَضٍ الْمَوْتِ حَطِيبًا فِي النَّاسِ قَائِلًا: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنْتُ جَدَّتُ لَهُ ظَهِيرًا فَهَذَا ظَهْرِي فَلَيُسْتَقْدَمْنِي الْيَوْمَ -

أيْ: فَلِيَقْتَصَ مِنِّي الْيَوْمَ - وَمَنْ كُنْتَ شَيْمَتُ لَهُ عَرْضًا فَهَذَا عِرْضِي
فَلِيَسْتَقْدِمِنِي الْيَوْمَ، وَمَنْ كُنْتَ أَخْذُتْ لَهُ مَالًا فَهَذَا مَالِي فَلِيَسْتَقْدِمِنِي
الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ هَنَاكَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ».

وَلَمَّا غَلَّ السَّعْرُ فِي الْمَدِينَةِ وَجَاءَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غَلَّ السَّعْرُ فَسَعَرْ لَنَا، قَالَ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الرَّازِقُ، وَإِنِّي
لَأَرْجُو أَنْ أَقْرَى اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دِمٍ وَلَا
مَالٍ».

وَلَدِلْكَ أَيْضًا يَقُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُوصِيًّا أَمْتَهُ كَمَا فِي
"الصَّحِيفَ" مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «مَنْ
كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلِيَتَحَلَّهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا
يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخْذُ مِنْهُ بِقُدرِ مَظْلَمَتِهِ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخْذُ مِنْ سَيِّنَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِّلَ عَلَيْهِ».

وَيَجْلِسُ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ صَحَابَتِهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
- فَيَقُولُ لَهُمُ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَتَنْدِرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ؟»
قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمٌ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أَمْتَي
مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصَيَامٍ وَزَكَاةً، وَيَأْتِي وَقْدَ شَتَمَ هَذَا، وَقَدْفَ
هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعَطَّى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ
وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَيْتَ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أَخْذَ مِنْ
خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرَحَ فِي النَّارِ».

مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ: حُقُوقُ الْعِبَادِ عَظِيمَةٌ، وَأَذِيَّةُ الْعِبَادِ مِنْ أَعْظَمِ
الدُّنُوبِ الَّتِي لَا يَغْفِرُهَا اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَإِنَّ اللَّهَ: الْإِشْرَاعُ
الدُّنُوبَ الَّتِي بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ، فَحُقُوقُ اللَّهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمُسَامَحةِ، أَمَّا حُقُوقُ
الْعِبَادِ فَلَا تُغَفِّرُ، فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمُشَاهَةِ.

تَقُولُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِيمَا تَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: «الْدَوَّاوِينُ ثَلَاثَةٌ: دِيَوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ: الْإِشْرَاعُ
بِاللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» [النِسَاء: ٤٨]
وَدِيَوَانٌ لَا يَتَرَكُ مِنْهُ شَيْئًا: ظُلْمُ الْعِبَادِ فِيمَا بَيْنَهُمْ حَتَّى يَقْتَصِ
بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَدِيَوَانٌ لَا يَغْبُرُ اللَّهُ بِهِ: ظُلْمُ الْعِبَادِ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ
اللَّهِ، فَذَكَرَ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ تَجَوَّزَ عَنْهُ».
فَلَنْتَقِ اللَّهُ - عِبَادَ اللَّهِ - فِي حُقُوقِ الْعِبَادِ، وَلَنْخَدِرَ مِنْ أَذِيَّةِ الْعِبَادِ،

مَرَضَتْ امْرَأَةٌ وَرُفِعَ أَمْرُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةً تُصَلِّي الظَّنِينَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتُؤْذِي جِبَرَانَهَا بِلِسَانِهَا، فَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا خَيْرٌ فِيهَا، هِيَ فِي النَّارِ». الشَّهِيدُ - يَا عِبَادَ اللَّهِ - الَّذِي قَدَّمَ رُوحَهُ لِلَّهِ، وَأَرَاقَ دَمَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَوْ اسْتُشْهَدَ وَفِي ذَمَتِهِ شَيْءٌ لَعَبَدَ مِنْ عَبِيدِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُحْبَسُ، وَيُرْهَنُ عَنِ النَّعِيمِ فِي قَبْرِهِ، حَتَّى يُوَدَّى الدِّينُ الَّذِي عَلَيْهِ.

وَلِذِلِكَ لَمَّا مَاتَ أَحَدُ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ عَلَيْهِ دِينَارَانِ، قَالَ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِصَاحَابَتِهِ: «مَنْ يَتَحَمَّلُ الدِّينَارَيْنِ عَنْهُ؟» فَتَحَمَّلُهَا أَبُو قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَالَ: هِيَ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَمَا زَالَ يُلْقَانِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيُذَكِّرُنِي وَيَقُولُ: «أَدَيْتَ عَنْهُ؟» فَأَقُولُ: لَا بَعْدُ، حَتَّى لَقِيَنِي يَوْمًا فَقَالَ: «أَدَيْتَ عَنْهُ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الآنَ بَرَدَتْ جِلْدُهُ».

مَعَاشِرَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ: رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُحَمَّدُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَنْفِي كَمَالَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ عَنْ كُلِّ مَنْ أَصَرَّ عَلَى أَذِيَّةِ الْعِبَادِ، فَيَقُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

فَلَا يَكُونُ الْمُسْلِمُ مُسْلِمًا حَقًّا إِلَّا إِذَا سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَيَقُولُ أَيْضًا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قَيْلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بَوَانِقَهُ أَيْ: غَوَائِلُهُ وَأَذِيَّتُهُ، وَيَقُولُ أَيْضًا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ».

ثُبَّتَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «يُغَفَّرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَبَنَاءً عَلَى مَا سَبَقَ قَرَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ حُقُوقَ الْعِبَادِ لَا تَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ، وَكَذَلِكَ لَا تَسْقُطُ حُقُوقُ الْعِبَادِ بِالشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

قَالَ النَّوْوَيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إِلَّا الدِّينُ، فَفِيهِ تَنِيَّةٌ عَلَى جَمِيعِ حُقُوقِ الْأَدَمِيِّينَ، وَأَنَّ الْجِهَادَ وَالشَّهَادَةَ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ لَا يُكَفِّرُ حُقُوقَ الْأَدَمِيِّينَ، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ حُقُوقَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَیْمِيَّةَ - رَحْمَةُ اللَّهِ: وَأَمَّا حُقُوقُ الْمُظْلُومِ فَلَا يَسْقُطُ بِمُجَرَّدِ التَّوْبَةِ، وَهَذَا حَقٌّ، وَلَا فَرْقٌ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْفَاتِلِ وَسَائِرِ الظَّالِمِينَ.

فَمَنْ تَابَ مِنْ ظُلْمٍ لَمْ يَسْقُطْ بِتَوْبَتِهِ حَقُّ الْمَظْلُومِ، لَكِنْ مِنْ تَمَامٍ تَوْبَتِهِ أَنْ يُعَوِّضَهُ بِمِثْلِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يُعَوِّضْهُ فِي الدُّنْيَا فَلَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْعِوضِ فِي الْآخِرَةِ.

فَأَنْفَعُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - وَأَصْلَحُوا مَا بَيْنَ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَبَيْنَ اللَّهِ وَمَا بَيْنَ الْخَلْقِ لِتَسْعَدُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّ سَعَادَةَ الدُّنْيَا تَرُولُ، فَجَهَّزُوا لِسَعَادَةِ الْآخِرَةِ.
أَقْرُبُ هَذَا الْقَوْلَ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

الْحَمْدُ لِلّٰهِ حَقُّ حَمْدِهِ، أَمَّا بَعْدُ:
 فَإِنَّ الْمُؤْفَقَ مَنْ عَوَدَ نَفْسَهُ مُرَافَةً اللّٰهَ تَعَالٰى يُلْزُومُ تَقْوَاهُ وَالْحَوْفَ مِنْهُ،
 فَإِنَّ التَّقْوَى سَلَاحٌ لِلْمُؤْمِنِ تِجَاهٍ كُلِّ مُعَصِّي عَلٰيْهِ دِينَهُ أَوْ عَمَلَهُ، فَاتَّقُوا اللّٰهَ
 تَعَالٰى حَقَّ التَّقْوَى، ثُمَّ اعْلَمُوا أَنَّ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ قَوْاعِدٌ وَضَوَابِطٌ:
 فَمِنْ أَشَدَّهَا وَأَوْكَاهَا: أَنَّ أَوَّلَ مَا يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي
 الدِّمَاءِ، يَقُولُ - صَلَّى اللّٰهُ عَلٰيْهِ وَسَلَّمَ - «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي
 الدِّمَاءِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

الْفَتْلُ، وَالْجِرَاحَاتُ، وَالْقَاتِلُ يَذْهَبُ بِرَأْسِهِ وَرَأْسُهُ يَشْخُبُ دَمًا وَيَدُهُ
 مُمْسَكَةً بِالْقَاتِلِ إِلَى الرَّحْمَنِ، يَقُولُ: يَا رَبِّ انْظُرْ هَذَا فِيمَ قُتِلَ.
 أَمَّا أَوَّلُ مَا يُقْضَى فِي الْعِبَادَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ - صَلَّى اللّٰهُ
 عَلٰيْهِ وَسَلَّمَ - «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ،
 فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسَرَ، فَإِنْ اتَّقَصَ
 مِنْ فِرِيضَتِهِ شَيْءٌ قَالَ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ -: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ طَوْعٍ
 فَيَكْمَلَ بِهَا مَا اتَّقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ».
 إِذْنُ هُنَاكَ تَعْوِيْضٌ، الْوَاجِبُ إِذَا أَخْلَى بِهِ الْعَبْدُ فَيَنْظُرْ هَلْ هُنَاكَ سُنَّةٌ
 وَنَافِلَةٌ عَمَلَهَا لِيُكَمِّلَ بِهَا نَفْسَ الْفَرِيضَةِ، يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا لِهَذَا.

وَهَكُذا الصِّيَامُ لَمَّا يُخْلَلُ فِي رَمَضَانَ بِشَيْءٍ، وَيَحْرُقُ صِيَامَهُ بِمُحَرَّماتٍ
 يُكَمِّلُ مِنْ نَوَافِلِ الصِّيَامِ، وَهَكُذا الرَّكَأَةُ لَوْ أَخْلَى مِنْهَا بِشَيْءٍ ثُكَمِلُ مِنْ نَوَافِلِ
 الصَّدَقَةِ وَهَذَا يُبَيِّنُ أَهْمَيَّةَ النَّوَافِلِ يَا عِبَادَ اللّٰهِ.

أَمَّا الْقِصَاصُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْعِبَادَاتِ فِي الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، لَيْسَ هُنَاكَ
 أَمْوَالٌ، وَلَا مَنَاغٌ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أَمْتَى مِنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: بِصَلَاةٍ،
 وَصِيَامٍ وَرَكَأَةٍ، وَيَأْتِي وَقْدَ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ
 دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ
 قَبَيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلٰيْهِ، أَخْذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلٰيْهِ،
 ثُمَّ طُرَحَ فِي النَّارِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْتَّقْصِيرُ فِي الْعِبَادَاتِ يُعَوِّضُهُ النَّوَافِلُ وَالْحَسَنَاتُ الْأُخْرَى، أَمَّا التَّقْصِيرُ
 فِي حُقُوقِ النَّاسِ فَيُمَكِّنُهُ تَعْوِيْضَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الْقَاتِلُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَأْسِهِ
 يَقُولُ: يَا رَبِّ سَلْ هَذَا فِيمَ قُتِلَنِي؟ فَمَا جَوَابُ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ سَفَكُوا دِمَاءَ
 أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَالشَّوَارِعِ وَالْبَيْوَتِ؟

وَمَا جَوَابُ أَهْلِ التَّنَظِيمَاتِ الْفَاسِدَةِ وَالْجَمَاعَاتِ الْمُنْحرَفَةِ إِذَا وَقَفُوا بَيْنَ
 يَدَيِ اللّٰهِ؟

وَالنَّاسُ يَحْمِلُونَ رُؤُسَهُمْ وَجُرُوحَهُمْ تَتَّعَبُ دَمًا، سَلْ هُولَاءِ فِيمَ قَتَّلُونَا،
سَلْ هُولَاءِ فِيمَ ثَوَرُوا الْحُكَّامَ عَلَيْنَا فَسُفِّكْتُ بِمَا أُنَا عَبَدًا؟
مَا أَصْبَعَ الْوَضْعَ - عِبَادَ اللَّهِ - وَمَا أَشَدَّ السُّؤَالَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَزَالُ
بَعْضُهُمْ يَتَهَوَّكُ فِي دِمَاءِ النَّاسِ إِنْ صَرَاحَةً بِفَعْلِهِ وَقَوْلِهِ، أَوْ مَالًا بِتَكْفِيرِهِ
كُلَّ مَنْ حَالَفَهُ، أَوْ وَصْفَهُ بِصِفَاتِ الْمُكَفَّرِينَ لِيَعْمَدَ السُّفَهَاءُ وَالْخَوَارِجُ إِلَى
قَتْلِ النَّاسِ بِسَبَبِهِ، فَيَا وَيْلَهُمْ مِنَ اللَّهِ إِذَا وَقَفُوا بَيْنَ يَدَيْهِ.
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
وَارْضُ اللَّهُمَّ عَنْ صَحَابَتِهِ أَجْمَعِينَ.